

ما حكم دفع الزكاة لأقاربهم وهم ليسوا بحاجة لها؟ الشيخ عبدالله

الغديان

عبد الله الغديان

حكم دفع الزكاة لأقاربهم؟ علماً بأنهم ليسوا في حاجة شديدة وهناك من هو أحوج منهم في الدول التي بها مجاعات وحروب الجواب
الزكاة تخرج في البلد الذي فيه المال وبين الله مصارفها في قوله تعالى إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها - 00:00:00
قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فإذا كان الشخص لا يستطيع أن يهتدي لمن هو مستحق للزكاة من هذه
الاصناف فإنه يستعين من يكون عنده علم على سبيل المثال إذا كان هناك جمعيات خيرية - 00:00:26
وبإمكانه أن يأخذ بياناً منها باسماء المستحقين ويتحقق في نفسه عن استحقاقهم أو يستعين بامام المسجد الذي مثلاً هو قريب منه
المهم أنه يستعين بمن يهديه إلى المستحقين في البلد الذي فيه المال. ولا تنقل الزكاة عن بلد المال - 00:00:52
الا لمصلحة راجحة وبالله التوفيق - 00:01:15